

Distr.: General
21 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

جزر فوكلاند (مالفيناس)**

ورقة عمل أعدتها الأمانة العامة

المحتويات

الصفحة

الفصل

٣	أولا - لحة عامة
٣	ثانيا - المسائل الدستورية والسياسية
٤	ثالثا - الميزانية
٥	رابعا - الأحوال الاقتصادية
٥	ألف - لحة عامة

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ .

** ثمة نراع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر ST/CS/SER.A/42).

ملاحظة: المعلومات الواردة في ورقة العمل هذه مستندة من المعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة إلى الأمين العام في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، بالإضافة إلى المعلومات التي قدّمتها حكومة الأرجنتين والمعلومات المتاحة في المصادر العامة. ويرد مزيد من التفاصيل في ورقات العمل السابقة المتاحة على الموقع الشبكي التالي:

.www.un.org/en/decolonization/workingpapers.shtml



الرجاء إعادة استعمال الورق

210416 210416 16-04572 (A)



٥	مصادد الأسماك والزراعة	باء -
٦	السياحة	جيم -
٦	النقل والاتصالات والمرافق العامة	DAL -
٧	البيئة والميدرو كربونات	هاء -
٨	الأحوال الاجتماعية	خامسا -
٨	لحة عامة	ألف -
٨	الصحة العامة	باء -
٩	الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية	جيم -
٩	التعليم	DAL -
٩	إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها	سادسا -
١٠	المشاركة في المنظمات والترتيبيات الإقليمية	سابعا -
١١	نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في المسألة	ثامنا -
١٢	مركز الإقليم مستقبلا	تاسعا -
١٢	موقف الدولة القائمة بالإدارة	ألف -
١٤	موقف حكومة الأرجنتين	باء -
١٦	نظر الأمم المتحدة في المسألة	عاشرًا -
١٦	اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ..	ألف -
١٧	لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنماء الاستعمار (اللجنة الرابعة)	باء -
٢٢	الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة	جيم -

أولاً - لحة عامة

- جزر فوكلاند (مالفيناس) هي إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي تقوم بإدارته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ظل مدرجا في قائمة الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي منذ عام ١٩٤٦ عقب قيام المملكة المتحدة بإحالة المعلومات بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة وفقاً لقرار الجمعية العامة ٦٦ (١-٤). وفي الجلسة ٢٥ للجنة الرابعة، المعقدة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٦، في الدورة الأولى للجمعية العامة، أعرب وفد الأرجنتين عن تحفظ مفاده أن حكومة الأرجنتين لا تعرف بسيادة البريطانية على جزر فوكلاند (مالفيناس). وأعرب وفد المملكة المتحدة عن تحفظ مفاده أنها لا تعرف بسيادة الأرجنتين على تلك الجزر.

- وتتألف جزر فوكلاند (مالفيناس) من جزيرتين كبيرتين تعرفان بفوكلاند الشرقية وفوكلاند الغربية، فضلاً عن مئات الجزر الصغيرة، وتبعد مساحتها الكلية نحو ١٢١٧٣ كيلومتراً مربعاً. وتقع الجزر في جنوب المحيط الأطلسي، على مسافة حوالي ٧٧٠ كيلومتراً من شمال شرق كيب هورن، وعلى مسافة نحو ٤٨٠ كيلومتراً شرق الجزء القاري من أمريكا الجنوبية. ومن جزر فوكلاند (مالفيناس) تُدار جزر جورجيا الجنوبية الواقعة على بعد ٣٠٠ ١ كيلومتراً جنوباً شرق مجموعة جزر فوكلاند (مالفيناس) وجزر ساندويتش الجنوبيّة الواقعة على بعد ٧٥٠ كيلومتراً تقريباً شرقاً جنوباً شرق جورجيا الجنوبية، باعتبارها إقليماً منفصلاً؛ ويتولى حاكم جزر فوكلاند حالياً في الوقت نفسه منصب مفوض جزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبيّة. وحسب الدولة القائمة بالإدارة، يفوق عدد سكان جزر فوكلاند (مالفيناس) ٢٥٠٠ نسمة (وهو عدد لا يشمل السكان الغائبين مؤقتاً والمدنيين المرتبطين بالعمل مع حامية المملكة المتحدة التابعة لوزارة الدفاع التي يبلغ قوامها حوالي ١٢٠٠ فرد)، ويمثل هذا الرقم أكبر عدد من السكان يُسجّل منذ عام ١٩٣١. وثمة نزاع قائم بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة بشأن السيادة على جزر فوكلاند (مالفيناس)، كما أكدت الجمعية العامة ذلك في قرارها ٢٠٦٥ (٤-٢٠) وفي القرارات ذات الصلة اللاحقة بشأن مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس).

ثانياً - المسائل الدستورية والسياسية

- احتجت الأرجنتين على الدستور الذي أُقر في عام ٢٠٠٨ ودخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (Statutory Instrument 2008, No. 2846) (انظر A/63/542)، المرفق الأول). وبموجب هذا الدستور، ينتخب أعضاء السلطة التشريعية رئيساً يترأس

جلسات الجمعية التشريعية. ويعين المحاكم رئيساً تنفيذياً بالاتفاق مع المجلس التنفيذي كرئيس لجهاز الخدمة العامة من أجل تنفيذ السياسات. وينظر في مسائل السياسات العامة المجلس التنفيذي الذي يتكون من ثلاثة من أعضاء الجمعية التشريعية يُنتخبون سنوياً من بين أعضائها، بالإضافة إلى عضوين بحكم منصبيهما لا يحق لهما التصويت هما الرئيس التنفيذي ووزير المالية. ويحق للمدعي العام وقائد القوات البريطانية في الجزر حضور اجتماعات المجلس التنفيذي دون أن يحق لهما التصويت. ويصطليع المحاكم الذي تعينه المملكة المتحدة بالمسؤولية العليا عن مسائل تشمل الشؤون الخارجية والدفاع والأمن الداخلي (بما في ذلك الشرطة)، وإدارة العدل. وبمحبٍ أحکام الدستور، يجوز للحاكم، بناء على مشورة الجمعية التشريعية وموافقتها، أن يسن القوانين المتعلقة بإحلال السلم والنظام والحكم الرشيد في الإقليم، بينما تظل السلطة الكاملة التي تخول وضع هذه القوانين حكراً على التاج البريطاني. وبالإضافة إلى ذلك، يملك البرلمان البريطاني سلطة غير محدودة لسن قوانين لجميع أقاليم ما وراء البحار.

٤ - وكما ذكر سابقاً، من بين أعضاء الجمعية التشريعية الثمانية الذين انتُخِبوا في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لمدة أربع سنوات، يمثل خمسة أعضاء الدائرة الحضرية في الإقليم (ستانلي) التي يعيش فيها معظم السكان، بينما يمثل ثلاثة آخرون الضاحية (أي المقيمين خارج المدينة الوحيدة في الإقليم). ولا توجد في الإقليم أحزاب سياسية، لذا فإن جميع الأعضاء ينتخبون بوصفهم مرشحين مستقلين. وقد تقلد المحاكم كولن روبرتس مهام منصبه في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤. ومن المتوقع أن تجرى الانتخابات العامة التالية لانتخاب أعضاء الجمعية التشريعية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

٥ - خلال عام ٢٠١٥ وفي مطلع عام ٢٠١٦، واصلت الأرجنتين والمملكة المتحدة تأكيد موقعهما بشأن مختلف الجوانب الدستورية والعسكرية والاقتصادية للتراث على سيادة الإقليم (انظر الفقرات ٤٠ و ٤٣ و ٤٥).

ثالثا - الميزانية

٦ - تبدأ السنة المالية في الإقليم في ١ تموز/يوليه وتنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه. ووفقاً للسلطة القائمة بالإدارة، بلغت الميزانية التشغيلية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ حوالي ٦٨ مليون جنيه إسترليني. ويبذل الإقليم قصارى جهده للالتزام باستراتيجية تحقق توازن الميزانية.

رابعا - الأحوال الاقتصادية

ألف - لحة عامة

٧ - قدرت الدولة القائمة بالإدارة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للجزر بـ٦٢,٢ مليون جنية إسترليني في سنة ٢٠١٣. وبلغ نصيب الفرد من هذا الناتج ما ينافر ٣٠٠ جنية إسترليني في نفس السنة. ولا يزال صيد الأسماك يمثل أهم قطاع في الاقتصاد (إذ يساهم بنسبة تراوح بين ٣٥ و ٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي)، بينما سجلت قطاعات أخرى، مثل قطاع السياحة وإنتاج الشروق الحيوانية وتجهيزها، نمواً في السنوات الأخيرة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، ساهم قطاع النفط بنسبة ١٥ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي في عام ٢٠١٣. ومعدل البطالة في جزر فوكแลند (مالفيناس) منخفض جداً حيث أن الرقم المسجل في عام ٢٠١٤ كان أقل من ١ في المائة.

باء - مصائد الأسماك والزراعة

٨ - يشكل الحبار من نوع لولينغو أو حبار المرجان الكاريبي والحبار القصير الأذرع الدعامة الأساسية للمصائد وللاقتصاد في جزر فوكلاند (مالفيناس). ووفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، تضطلع إدارة مصائد الأسماك بالمسؤولية عن تسخير قطاع صيد الأسماك في الإقليم. الذي يعد المساهم الأكبر في الناتج المحلي الإجمالي، حيث شكل نسبة ٣٧ في المائة من مجموعه في عام ٢٠١٣، وثُرِّصَ موارد كبيرة لضمان استغلال الأرصدة السمكية بأساليب مستدامة.

٩ - وقد أدانت الأرجنتين استغلال المملكة المتحدة بشكل أحادي الموارد الطبيعية، وتؤكد مجدداً موقفها بأنه ينبغي لكلا الطرفين الامتناع عن إحداث تغييرات من جانب واحد على الحالة خلال الفترة التي تُطبق فيها على الجزر العملية التي أوصت بها الجمعية العامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ (للاطلاع على تفاصيل بشأن نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في المسألة انظر الفقرة ٣٥).

١٠ - وتتمسك المملكة المتحدة ب موقفها الذي مفاده أن من حق سكان الجزر استكشاف واستغلال مواردهم الطبيعية لتحقيق مصالحهم الاقتصادية كجزء لا يتجزأ من حقوقهم في تقرير المصير.

١١ - وفيما يتعلق بالزراعة، تحد الطبيعة الحمضية للتربة في الجزر وعدم خصوبتها، إلى جانب المناخ الحديطي البارد نسبياً وكثير الرياح، بصورة طبيعية من القدرة على زراعة الحقول

ما يؤدي إلى تركيز قطاع الزراعة على تربية الحيوانات. وتضطلع إدارة الشؤون الزراعية بالمسؤولية عن تسيير هذا القطاع. وينتاج محلياً قسم من الخضروات المستهلكة في الجزر، ولكن معظم السلع الزراعية والغذائية الأخرى تستورد. ويطبق الإقليم خطة عمل جارية مدتها خمس سنوات لدعم الزراعة.

جيم - السياحة

١٢ - السياحة مساهم كبير في اقتصاد الإقليم، وتقدر حصيلتها بنحو ٩ ملايين جنيه إسترليني في السنة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، تواصل هيئة جزر فوكالاند للسياحة توسيع نطاق قطاع السياحة في الجزر. وقد انتهى موسم الرحلات السياحية البحرية في عام ٢٠١٤ مسجلاً وصول ما مجموعه ٤٣٧ راكباً بزيادة قدرها ٩٪ في المائة منذ عام ٢٠١٣، في حين أن السياحة البرية قد سجلت انخفاضاً طفيفاً (بنسبة ٣,٥٪ في المائة) حيث وصل عدد الزائرين الذين قضوا ليلة في الجزر إلى ٥٥٥ زائراً. وخلال عام ٢٠١٥، وُضعت استراتيجية جديدة لتنمية السياحة تهدف إلى تعزيز النشاط السياحي على متن الرحلات السياحية البحرية وغير السياحة البرية.

DAL - النقل والاتصالات والمرافق العامة

١٣ - توجد في الإقليم طرق يبلغ طولها حوالي ١ ٠٠٠ كيلومتر. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت خدمات الشحن الساحلي وخدمات النقل المنتظمة بالعبارات وخدمات النقل الجوي المحلي ضمان الربط بين المستوطنات الواقعة في الجزر الشرقية والجزر الغربية والجزر النائية.

١٤ - وفي عام ٢٠١٥، تواصل توفير الرحلات الأسبوعية المنتظمة بين بونتا أريناس في شيلي، وجزر فوكالاند (مالفيناس)، بما في ذلك التوقف مرتين شهرياً في ريو غاليفوس، في الجزء القاري من الأرجنتين، وفقاً لأحكام البيان المشترك بين الأرجنتين والمملكة المتحدة المؤرخ ١٤ تموز يوليه ١٩٩٩. وعملاً باتفاق شباط/فبراير ٢٠٠١ لتبادل المذكرات المتعلقة بالرحلات الجوية والملاحة الجوية، أُجيز القيام برحلات جوية خاصة كما أُجيز القيام بعدد من رحلات الإجلاء الطبي من جزر فوكالاند (مالفيناس) إلى الجزء القاري من الأرجنتين وشيلي وأوروغواي.

١٥ - وردًا على الأنشطة المتعلقة بالميادiro كربونات التي أجريت في المياه المحيطة بجزر فوكالاند (مالفيناس)، أصدرت الأرجنتين في شباط/فبراير ٢٠١٠ المرسوم الرئاسي ٢٥٦/٢٠١٠ الذي يقضي بالحصول على إذن للسفن التي ترسو في الموانئ الأرجنتينية أو التي تعبر المياه الأرجنتينية. وفي هذا السياق، قرر أعضاء السوق الجنوبي المشتركة واتحاد أمم

أمريكا الجنوبية في وقت سابق إغلاق موانئهم أمام ”السفن التي ترفع علم جزر مالفيناس غير القانوني“ . وتوacial تنفيذ تلك القرارات في عام ٢٠١٥.

١٦ - وفي عام ٢٠١٥ ، واصلت المملكة المتحدة من ناحيتها اعتبار أن المرسوم الرئاسي ٢٠١٠/٢٥٦ المذكور آنفا لا يمثل للقانون الدولي، بما في ذلك لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والتأكيد على أن من حق سكان الجزر بموجب القانون الدولي تنمية اقتصادهم، بما في ذلك الموارد الطبيعية، بما يعود بالنفع على الإقليم. وتوacial المملكة المتحدة تأكيد مبدأً وحق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير على النحو المكرس في ميثاق الأمم المتحدة وفي المادة ١ من العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان اللذين اعتمدوا في إطار الأمم المتحدة، والتي تنص على أن جميع الشعوب حرة في تقرير مركّبها السياسي وحرة في السعي لتحقيق غايتها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

١٧ - وفيما يتعلق بالاتصالات السلكية واللاسلكية، أكدت الدولة القائمة بالإدارة أن حوالي ٧٥ في المائة من الأسر المعيشية موصولة بشبكة الإنترن特 عن طريق وصلات عريضة النطاق. وفيما يتعلق بالمرافق العامة، تفي منشأة رئيسية لتوليد الطاقة باستخدام الرياح بحوالي ٢٦ في المائة من احتياجات الكهرباء في الأوساط الحضرية. وتُستخدم العنفات الهوائية في المزارع العائلية والمستوطنات الصغيرة.

هاء - البيئة والميدرو كربونات

١٨ - وفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، يعمل الإقليم على الالتزام بعدد من المعاهدات والاتفاقيات البيئية. وقد رفضت الأرجنتين، من جانبها، التطبيق الإقليمي لتلك المعاهدات والاتفاقيات من قبل المملكة المتحدة على أساس أن الإقليم والمناطق البحرية الخالية به، يشكلان جزءاً لا يتجزأ من الأرجنتين.

١٩ - وخلال عام ٢٠١٥ ، استمر التقسيب البحري عن الميدرو كربونات وسط احتجاج من الأرجنتين، ومن دول أعضاء أخرى ومنظمات إقليمية ومنظمات حكومية دولية. وبالإضافة إلى ذلك، واصلت الدول الأعضاء في السوق الجنوبية المشتركة والدول المتنسبة إليها تبادل المعلومات المتاحة بشأن السفن أو المركبات البحرية التي يشمل خط سيرها ”جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، والتي تحمل شحنات مخصصة لأنشطة غير مشروعة تتعلق بالمواد الميدرو كربونية وأو التعدين في الحرف القاري الأرجنتيني“ (انظر أيضا الفقرة ٣٥).

٢٠ - ووفقاً لمصادر رسمية، وخلال عام ٢٠١٥، واصلت وكالة الطاقة الأرجنتينية اتخاذ إجراءات إدارية ضد شركات قامت بأنشطة غير مأذون بها للتنقيب عن الهيدروكربونات في المنطقة. وقد أرسلت الأرجنتين رسائل تنبية إلى الشركات التي تضطلع بشكل مباشر أو غير مباشر بهذه الأنشطة. (للاطلاع على تفاصيل بشأن نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في هذا الموضوع، انظر أيضاً الفقرة ٣٥)

٢١ - وفي عام ٢٠١٥، واصلت الدولة القائمة بالإدارة الإعراب للأرجنتين عن موقفها الذي مفاده أنه، بموجب القانون الدولي، لا يُشكل الجرف القاري جزءاً من الأرجنتين؛ وأيدت حق سكان الجزر في تنمية مواردهم الطبيعية بما يعود عليهم بالمنفعة الاقتصادية باعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من حقهم في تقرير المصير؛ ورفضت انتهاق التشريع الوطني الأرجنتيني على الشركات التي تقوم بالأنشطة المتعلقة بالهيدروكربونات في الجزر.

خامساً - الأحوال الاجتماعية

ألف - لحنة عامة

٢٢ - وفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، يتقييد الإقليم بالمبادئ الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد وسّعت الدولة القائمة بالإدارة نطاق العمل بأحكام الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية وغيرها من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لتشمل جزر فوكแลند (مالفيناس). وبات من حق سكان الإقليم أيضاً تقديم التماس فردي إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

٢٣ - وتستمر الأرجنتين، من جانبها، في رفض التطبيق الإقليمي الذي تقوم به المملكة المتحدة لمختلف الصكوك الدولية المذكورة أعلاه، بالإضافة إلى تسمية الإقليم بأنه من أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة، كما ترفض أي تسمية مشابهة أخرى.

باء - الصحة العامة

٢٤ - وفقاً للمعلومات التي أحالتها الدولة القائمة بالإدارة، يقدم العلاج الطبي وعلاج الأسنان مجاناً لجميع المقيمين. بموجب اتفاق صحي. وفي الإقليم مستشفى واحد يضم مرافق حديثة وطواقم من العاملين الطبيين والعاملين في مجال طب الأسنان والممرضين، ولكن لا يوجد فيه طبيب عيون مؤهل مقيم. أما الحالات التي تستدعي علاجاً أكثر تعقيداً فتطلب إجلاءً طبياً.

جيم - الضمان الاجتماعي والرعاية الاجتماعية

٢٥ - وفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، ينص قانون المعاشات التقاعدية لجزر فوكแลند على إلزام جميع أرباب العمل والمستخدمين الذين تتراوح أعمارهم بين ٦٤ و ١٧ سنة بسداد اشتراكات شهرية ثابتة. ولمعالجة حالات العسر والعجز، يُطبق نظام لمنح الرعاية الاجتماعية والمعاشات التقاعدية.

DAL - التعليم

٢٦ - التعليم في الإقليم مجاني وإلزامي لجميع الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ٥ سنوات و ١٦ سنة، وتتاح فرص التعليم ما قبل المدرسي (الحضانة) بدءاً من سن الرابعة. ووفقاً للدولة القائمة بالإدارة، تموّل حكومة جزر فوكلايد (مالفيناس) التعليم اللاحق للمرحلة الثانوية، بما في ذلك التعليم الجامعي غير المتاح داخل الجزر؛ وجرى في عام ٢٠١٥ تسجيل حوالي ٤٥٣ طالباً (منهم ٢٢ طالباً يقيمون في المناطق الريفية). ونسبة القيد لجميع الأطفال البالغين سن الدراسة في الجزر هي ١٠٠ في المائة، أما النسبة الحالية للمعلمين إلى الطلاب فهي ١٤:١ في المدارس الابتدائية و ١٠:١ في المدارس الثانوية.

٢٧ - ووفقاً للمعلومات المقدمة من الأرجنتين، يتمتع سكان جزر فوكلايد (مالفيناس) بحقوق متساوية للالتحاق بنظام التعليم العام الأرجنتيني. وترد معلومات إضافية عن هذا الموضوع في تقرير الأمين العام لعام ٢٠١٥ عن التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ([A/71/70](#)، الفرع ثانياً - باء).

سادساً - إزالة الألغام والمسائل المتصلة بها

٢٨ - بموجب اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام لعام ١٩٩٧ (اتفاقية أوتاوا)، تتزم الدول الأطراف بإزالة الألغام المضادة للأفراد في المناطق الملغومة في غضون ١٠ سنوات من بدء نفاذ الاتفاقية، ما لم يُمنح تمديد بموجب الاتفاقية.

٢٩ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، تقرر في الاجتماع التاسع للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا منح المملكة المتحدة تمديداً حتى ١ آذار/مارس ٢٠١٩. ووفقاً لما ذكرته الدولة القائمة بالإدارة، نفذت ثلاث مراحل لإزالة الألغام في الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٣. ومن المقرر أن تنتهي المرحلة الحالية، التي بدأت في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥،

بحلول نهاية آذار/مارس ٢٠١٦، وسيكون بعدها قد جرى تطهير ما مجموعه ٣٥ منطقة ملغومة. ويجري حالياً استعراض خيارات تنفيذ مشاريع إضافية لإزالة الألغام.

٣٠ - وتشير الأرجنتين إلى إعلانها التفسيري لدى تصديقها على اتفاقية أوتاوا في عام ١٩٩٩، والذي ذكرت فيه أن الجزر، التي تشكل جزءاً من إقليمها، تقع تحت الاحتلال المملكة المتحدة غير المشروع، وقد منعت الأرجنتين بالفعل من الوصول إلى الألغام المضادة للأفراد المزروعة في الجزر بغية الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها في الاتفاقية. وعلى النحو المبين سابقاً، وافق المؤتمر الاستعراضي الثاني لاتفاقية أوتاوا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ على طلب منح الأرجنتين تمديداً حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. وفي الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا الذي عُقد في جنيف في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، ذكرت الأرجنتين أن وصولها إلى الألغام المضادة للأفراد المزروعة في الجزر ما زال يُعرقل وأكّدت من جديد أنها ستضع خطة مفصلة لإزالة الألغام وستنفذها فور تمكنها من ممارسة سلطتها على المناطق المعنية، التي هي موضوع نزاع على السيادة، أو متى توصلت الأرجنتين والمملكة المتحدة إلى اتفاق بشأن إحراز تقدم في هذه الخطة.

سابعاً - المشاركة في المنظمات والترتيبات الإقليمية

٣١ - وفقاً للمعلومات التي قدمتها الدولة القائمة بالإدارة، تشارك حكومة جزر فوكแลند (مالفيناس) في مختلف منتديات الكمنولث، وهي عضو في رابطة أقاليم ما وراء البحار التابعة للمملكة المتحدة، وفي منتدى تعاون أقاليم جنوب المحيط الأطلسي. وعلاوة على ذلك، تشارك ممثلوها أيضاً، بوصفهم أعضاء في وفد المملكة المتحدة، في الاجتماعات الدولية الأخرى التي تتناول مسائل ذات تأثير على مصالح سكان الجزر، وذلك من أجل التعبير عن آرائهم. ويتمثل موقف حكومة المملكة المتحدة في ضرورة تمكين سكان الجزر من أن يمثلوا أنفسهم بأنفسهم في جميع الاجتماعات التي تمس مصالحهم.

٣٢ - أما الأرجنتين فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة أعلاه. ووفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع التي تقر بوجود نزاع على السيادة بين الأرجنتين والمملكة المتحدة، تعيد الأرجنتين التأكيد على الطابع الثنائي الذي تتسم به مسألة جزر مالفيناس، وبالتالي، ترفض أي محاولة لتمكين سكان الجزر من حضور الاجتماعات ممثلين أنفسهم بأنفسهم.

ثامنا - نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدولية في المسألة

٣٣ - نوقشت مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) خلال عدة اجتماعات عُقدت في عام ٢٠١٥ و كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ في محافل إقليمية و متعددة الأطراف مثل منظومة التكامل لأمريكا الوسطى (غواتيمالا، ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥)، و منظمة الدول الأمريكية (واشنطن العاصمة، ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥)، و السوق الجنوبية المشتركة (برازيليا، ١٦ تموز/ يوليه ٢٠١٥؛ وأسونسيون، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، و مجموعة الـ ٧٧ والصين (نيويورك، ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥)، و منظمة أمريكا اللاتينية لشئون الطاقة (تاريخا، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥)، و مؤتمر القمة بين البلدان العربية و بلدان أمريكا الجنوبية (الرياض، ١٠ و ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥)، و جماعة دول أمريكا اللاتينية و منطقة البحر الكاريبي (كيتو، ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)، (انظر A/70/410 و A/70/628 و A/70/669).

٣٤ - وفي القرارات التي اتخذها في أعقاب الاجتماعات المذكورة أعلاه كل من منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، و منظمة الدول الأمريكية، و مجموعة الـ ٧٧ والصين، و منظمة أمريكا اللاتينية لشئون الطاقة، و مؤتمر القمة بين البلدان العربية و بلدان أمريكا الجنوبية، و جماعة دول أمريكا اللاتينية و منطقة البحر الكاريبي، أعيد التأكيد على ضرورة أن تستأنف الأرجنتين والمملكة المتحدة المفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي للنزاع على السيادة. وبالمثل، أشارت السوق الجنوبية المشتركة إلى ضرورة حل النزاع في أقرب وقت ممكن.

٣٥ - وعلاوة على ذلك، فإن الاجتماعات المذكورة أعلاه التي عقدتها مجموعة الـ ٧٧ والصين، و منظمة أمريكا اللاتينية لشئون الطاقة، و مؤتمر القمة بين البلدان العربية و بلدان أمريكا الجنوبية ذكرت في القرارات المتخذة في كل منها أن استكشاف الموارد الطبيعية، وعلى الأخص الموارد الهيدرو كربونية، في المياه المحيطة بجزر فوكلاند (مالفيناس) تضر بالحقوق السيادية للأرجنتين على حرفها القاري أو تخالف قرار الجمعية العامة ٤٩/٣١ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و أقرت بحق الأرجنتين في اتخاذ إجراءات قانونية تراعي مراعاة تامة القانون الدولي و القرارات ذات الصلة ضد الاستكشاف غير المأذون به للمواد الهيدرو كربونية و ضد أنشطة الاستغلال في المنطقة. وأيدت السوق الجنوبية المشتركة في قرارها تلك البيانات.

٣٦ - وبالإضافة إلى ذلك، أشارت منظومة التكامل لأمريكا الوسطى، و السوق الجنوبية المشتركة، و مجموعة الـ ٧٧ والصين، و مؤتمر القمة بين البلدان العربية و بلدان أمريكا الجنوبية،

في القرارات الصادرة عن كل منها، إلى الذكرى السنوية الخمسين لاتخاذ قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وهو أول قرار يشير تحديداً إلى مسألة جزر ماليفinas.

٣٧ - واستجابة للطلاب اللذين قدّمها كل من جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في قرارها الصادر في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ (انظر الفقرة ٣٦ من ورقة العمل لعام ٢٠١٥ بشأن جزر فوكلاند (ماليفinas) ([A/AC.109/2015/19](#))) والسوق الجنوبي المشتركة في قرارها الصادر في ١٦ تموز/يوليه ٢٠١٥، طلب الرئيسان المؤقتان للهبيتين المعنيتين إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يستأنف جهوده من أجل تنفيذ مهمة المساعي الحميدة التي أسندها إليه الجمعية العامة، وذلك كي يتسع استئناف المفاوضات الرامية إلى إيجاد حل سلمي للنزاع في أقرب وقت ممكن (انظر [A/70/625](#)).

٣٨ - أما المملكة المتحدة فهي ليست عضواً في المنظمات المذكورة آنفًا ولم تكن ممثلة في أي من الاجتماعات المذكورة آنفًا، باستثناء اجتماع منظمة الدول الأمريكية الذي شارك فيه بصفة مراقب. وتوّكّد المملكة المتحدة موقفها الرافض لأي إيماء إلى أن التنقيب عن الهيدروكربونات يُعتبر إجراءً أحاديًّا من جانبها وأنه يُضطلع به في مخالفة لقرار الجمعية العامة ٤٩/٣١، كما تؤيد حق سكان الجزر في تنمية اقتصادهم ومستقبلهم، بما في ذلك قراراتهم استغلال مواردهم الطبيعية، وتوّكّد رفضها لأي إيماء بإجراء تعزيز الأصول العسكرية في جنوب المحيط الأطلسي أو بأنها تقوم بعسكرة المنطقة كما يُزعم. وعلاوة على ذلك، ترى حكومة المملكة المتحدة أن أيًّا من البيانات الإقليمية أو القرارات المذكورة آنفًا لا يعكس بالكامل مبدأ تقرير المصير الملزم قانوناً والمكرّس في ميثاق الأمم المتحدة، ولا العلاقات الحديثة بين المملكة المتحدة وأقاليمها الواقعة فيما وراء البحار. وتوّكّد المملكة المتحدة أن البيانات الإقليمية الصادرة عن أعضاء في منظمة الدول الأمريكية وغيرها، أو قرارات الجمعية العامة، لا تُعدّ ولا تُضعف الالتزام المترتب على الدول باحترام حق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير المكرّس في ميثاق الأمم المتحدة.

تاسعاً - مركز الإقليم مستقبلاً

ألف - موقف الدولة القائمة بالإدارة

٣٩ - في رسالة موجهة إلى سكان الجزيرة أذيعت في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أبرز ديفيد كاميرون، رئيس وزراء المملكة المتحدة، قوة اقتصاد جزر فوكلاند، وأكّد من جديد دعم حكومته لحق سكان الجزر في تقرير المصير.

٤٠ - وبالإضافة إلى ذلك، وعلى النحو المذكور مؤخرًا في رسالة مؤرخة ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمملكة المتحدة (A/69/756) ردًا على الرسالة المؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للأرجنتين (A/69/716)، قال الممثل الدائم للمملكة المتحدة، إن حكومة بلده تولي أهمية كبيرة لمبدأ تقرير المصير على النحو المبين في الفقرة ٢ من المادة ١ من الميثاق، والمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتوكّد المملكة المتحدة أن البيانات الإقليمية الصادرة عن أعضاء في منظمة الدول الأمريكية وغيرها، وقرارات الجمعية العامة، لا تُعدّ ولا تُضعف الالتزام المترتب على الدول باحترام حق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير المكرّس في ميثاق الأمم المتحدة. وترفض المملكة المتحدة ادعاءات الأرجنتين بأن المملكة المتحدة تقوم بعسکرة جنوب الأطلسي، وتوكّد من جديد التزامها بالدفاع عن حقوق سكان جزر فوكلاند في تقرير مستقبلهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي بأنفسهم. وتؤيد المملكة المتحدة تأييدهاً تاماً القرار المشروع الذي اتخذه سكان جزر فوكلاند بإنشاء وإدارة صناعة مصائد الأسماك المستدامة والتنقيب عن الموارد المعدرو كربونية في المياه الخصبة بجزر فوكلاند (مالفيناس) على نحو يتفق تماماً مع القانون الدولي. وعلاوة على ذلك، فإن موقف المملكة المتحدة واضح فيما يتعلق بالوضع التاريخي لسيادة جزر فوكلاند (مالفيناس). فلم يتم طرد سكان مدنيين من جزر فوكلاند (مالفيناس) في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣، ويعود تاريخ السيادة البريطانية على جزر فوكلاند (مالفيناس) إلى عام ١٧٦٥، أي قبل قيام جمهورية الأرجنتين بعده سنوات.

٤١ - وتشدد حكومة المملكة المتحدة كذلك على أن المجلس الوزاري المشترك الأول المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، كان قد أصدر بлагعاً وأفياً أوأوضحت فيه المملكة المتحدة وأقاليمها طبيعة العلاقة بين الجانيين، وأبدت رأياً مفاده أنه يتبع على الجمعية العامة أن ترفع أسماء الأقاليم التي تود الحفاظ على ارتباطها بالمملكة المتحدة من قائمة الأقاليم غير المنتسبة بالحكم الذاتي. وعلاوة على ذلك، في الاجتماع الرابع للمجلس الذي عقد في لندن في ١ و ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، اتفق قادة المملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار على بيان حدد جملة أمور منها الموقف المشترك للمملكة المتحدة وأقاليم ما وراء البحار فيما يتصل بتقرير المصير. وفي البيان، ذكر القادة والممثلون السياسيون أن قادة أقاليم ما وراء البحار منتخبون ديمقراطياً من قبل شعوب الأقاليم وهم مسؤولون أمامها، وأن مبدأ المساواة في حقوق الشعوب وتقرير مصيرها، على النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، ينطبق على شعوب أقاليم ما وراء البحار. وأعادوا مرة أخرى تأكيد أهمية تعزيز حق شعوب الأقاليم في تقرير المصير، الذي يشكل مسؤولية جماعية تقع على عاتق حكومة المملكة

المتحدة بكلٌّ مكوناتها. وتعهدوا باستكشاف السبل التي تمكّن من محافظة أقاليم ما وراء البحار على الدعم الدولي في مواجهة المطالبات العدائية بالسيادة، واتفقوا على أن البنية الأساسية لعلاقتهم الدستورية هي البنية الصحيحة – حيث آلت إلى حكومات الأقاليم المنتخبة أكبر قدر ممكن من السلطات بما يتمشى مع احتفاظ المملكة المتحدة بالسلطات الازمة للاضطلاع بمسؤولياتها السيادية – غير أنهم اتفقوا على الحاجة إلى استعراض فعالية الترتيبات الدستورية مع مرور الوقت.

٤٢ – وعلاوة على ذلك، تؤيد حكومة المملكة المتحدة البيانات التي أدلى بها عضوان من أعضاء الجمعية التشريعية لجزر فوكل兰د أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات أثناء الجلسة السادسة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥، والتي شدد المتكلمون فيها على ما يلي: إن الجزر ليست مستعمرة وسكان الجزر راضون بمنكرها بوصفها إقليماً من أقاليم ما وراء البحار البريطانية يتمتع بالحكم الذاتي، أقره بالإجماع الاستفتاء الذي أجري في عام ٢٠١٣؛ ويتماشى دستورها الحالي مع الميثاق، فهو ينص على حقوق الفرد وحرياته الأساسية وعلى حق تقرير المصير والحق في استغلال مواردها الطبيعية؛ والقضاء على الاستعمار يعتبر غاية طموحة يشتراك فيها الجميع، بينما الاختلافات تثور حول تقدير الأوضاع التي توجد فيها حالة استعمارية و حول سبل إنمائها بصورة تحقق مصلحة الشعب المعنى؛ وجزر فوكلاند حولت نفسها من مستعمرة سابقة إلى اقتصاد مزدهر يحكم نفسه ذاتياً على الصعيد الداخلي، مع استثناء الشؤون الخارجية وشؤون الدفاع. ودعوا اللجنة الخاصة إلى الاضطلاع بواجبها في جميع الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي وأن تصغي إلى شعوبها للمضي قدماً (انظر .) A/AC.109/2015/SR.6

باء - موقف حكومة الأرجنتين

٤٣ – في رسالة مؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الأرجنتين (A/69/716)، أعادت الأرجنتين، في جملة أمور، تأكيد حقوقها السيادية على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبي ومناطق البحرية المحيطة بها، وأشارت إلى أن عام ٢٠١٥ سيصادف الذكرى السنوية الخمسين لاعتماد الجمعية العامة القرار ٢٠٦٥ (٢٠-٢٠)، وهو أول قرار لها يشير بالتحديد إلى مسألة جزر مالفيناس، ويقر بوجود نزاع بشأن السيادة على هذه الجزر. وأصدرت حكومة الأرجنتين أيضاً بيانين صحفيين في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ فيما يتصل بمسألة جزر مالفيناس.

٤٤ - وعلاوة على ذلك، تؤيد الأرجنتينيين البيانيين اللذين أدلّ بما السيد غيرمو كليفتون وريكاردو باترسن أثناء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات في الجلسة السادسة للجنة الخاصة المعقدة في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥، والذين ينصان، في جملة أمور، على ما يلي: لعن حافظت الأرجنتين، حكومة وشعباً، على تقليدتها المتمثل باحترام نمط حياة جميع سكان الإقليم وثقافتهم وقيمهم، فإن المملكة المتحدة رفضت استئناف الحوار حول مسألة السيادة مع السلطات المعنية وقد أعادت بذلك تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة؛ فالأمر لا ينطوي على وجود شعب مقهور بل مجرد حفنة من المواطنين البريطانيين؛ وينبغي على اللجنة أن تواصل دعوتها للحوار بين الطرفين المعنيين إلى أن يتم التوصل نهائياً إلى حل مشكلة السيادة (انظر [A/AC.109/2015/SR.6](#)).

٤٥ - وفي البيان الصحفي المؤرخ ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ الذي أصدرته وزارة الخارجية وشؤون العبادة في الأرجنتين والذي أحيل بموجب الرسالة المؤرخة ٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ الموجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة ([A/70/665](#))، ذكرت حكومة الأرجنتين أن القوات البريطانية قامت، في ٣ كانون الثاني/يناير ١٨٣٣، باحتلال جزر مالفيناس، وطردت منها سكانها وسلمتها الأرجنتينية التي كانت قائمة هناك بصفة شرعية واستبدلتهم برعايا السلطة القائمة بالاحتلال. واحتجّت جمهورية الأرجنتين على الفور على هذا الاستخدام غير المشروع للقوة، الذي لا يزال متواصلاً والذي لم تقبل به في أي وقت من الأوقات. وقد أعربت جمهورية الأرجنتين، منذ بداية وجودها كدولة مستقلة، من خلال تصرافها الحكومية، عن عزمها السياسي الراسخ بمارسة سيادتها الفعلية على الأقاليم الجنوبية والمناطق البحرية التي ورثتها عن إسبانيا.

٤٦ - واليوم، بعد مرور ١٨٣ عاماً على بداية هذا الاحتلال غير المشروع المتواصل، تعيد الأرجنتين، حكومةً وشعباً، تأكيد حقوق جمهورية الأرجنتين غير القابلة للتصرف في السيادة على جزر مالفيناس وجزور جنوبها وساندويتش الجنوبية وعلى المناطق البحرية الخاضعة لها. وتكرّس الفقرة الأولى من الأحكام الانتقالية للدستور الوطني المدّف الدائم والذي لا يمكن التخلّي عنه في استعادة ممارسة السيادة الكاملة على تلك الأقاليم والمناطق البحرية، وفقاً لمبادئ القانون الدولي ومع احترام أسلوب عيش سكان جزر مالفيناس. ويشكّل هذا المدّف سياسةً دولة تستجيب لطلعات شعب الأرجنتين بأكمله.

٤٧ - وبعد مرور خمسين عاماً على اعتماد الجمعية العامة القرار ٢٠٦٥ (٢٠٦٥)، تعيد جمهورية الأرجنتين تأكيد التزامها الراسخ بالتوصل إلى حل سلمي للمنازعات، وبالقانون

الدولي وتعددية الأطراف. وتدعو الأرجنتين المملكة المتحدة إلى استئناف المفاوضات بهدف التوصل، في أقرب وقت ممكن، إلى حل عادل ونهائي للنزاع على السيادة على جزر مالفيناس وجزر جنوب الأرجنتين الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، وذلك عن طريق الحوار والجهود الدبلوماسية وبأساليب سلمية عملاً بناءً على المجتمع الدولي.

٤٨ - وأعرب الرئيس الجديد للأرجنتين، موريسيو ماكري، الذي تولى منصبه في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، عن اعتزام حكومة الأرجنتين تعزيز العلاقات مع حكومة المملكة المتحدة، وإحراز تقدم في إطار جدول أعمال ثانوي أوسع نطاقاً وأكثر شمولاً يتضمن استئناف المفاوضات بشأن مسألة جزر مالفيناس.

عاشرًا - نظر الأمم المتحدة في المسألة اللجنة الخاصة المعنية بحال تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٤٩ - نظرت اللجنة الخاصة في مسألة جزر فوكแลند (مالفيناس) في جلستها السادسة والسابعة، المعقدتين في ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥.

٥٠ - وقررت اللجنة الخاصة، في جلستها السادسة، الاستجابة لطلبات وفود كل من الأرجنتين، وإسبانيا، وأوروجواي، وأوغندا، والبرازيل، وبيرو، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والسلفادور، وغانا، وغواتيمالا، وكولومبيا، وكينيا، ولبنان، والمغرب، والمكسيك، ونيجيريا، وهندوراس للمشاركة في نظر اللجنة في هذا البند.

٥١ - وفي الجلسة نفسها، وأنباء الاستماع إلى مقدمي الالتماسات، وتمشياً مع الممارسة المتبعة، استمعت اللجنة الخاصة إلى بيانات أدلى بها كل من فيليبس راندل ومايكيل سومرز من الجمعية التشريعية لجزر فوكแลند (مالفيناس)، وكذلك كل من غيرمو كليفتون وريكاردو باترسن، وجميع هذه البيانات وردت بصيغة موجزة في الفقرتين ٤٢ و ٤٤ أعلاه (انظر أيضًا [\(A/AC.109/2015/SR.6\)](#)).

٥٢ - وإضافة إلى ذلك، عرض مثل شيلي، باسم بلده، وكذلك باسم إكوادور، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وكوبا، ونيكاراغوا، مشروع القرار [A/AC.109/2015/L.7](#) الذي اعتمدته اللجنة الخاصة دون تصويت. وفي هذا القرار، أكدت اللجنة الخاصة من جديد أن السبيل إلى إنهاء الوضع الاستعماري الخاص

والفريد الممثل في مسألة حزر فوكالاند (مالفيناس) هو إيجاد تسوية سلمية للنزاع على السيادة بين حكومتي الأرجنتين والمملكة المتحدة عن طريق التفاوض.

٥٣ - وفي الجلسة ذاتها، أدل بياني كل من ممثلي إكوادور (أيضا باسم الدول الأعضاء في السوق الجنوبي المشتركة)، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجمهورية العربية السورية، وسانت فنسنت وغرينادين، والصين، وفترويلا (جمهورية - البوليفارية)، ونيكاراغوا.

٤ - وأدى أيضا بيان وزير الخارجية وشئون العبادة في الأرجنتين، هيكتور ماركوس تيمران. وأشار إلى أن قرار الجمعية العامة ٢٠٦٥ (د-٢٠٦٥) يعترف بأن مسألة حزر مالفيناس هي حالة استعمارية. وذكر كذلك أن الادعاء البريطاني بأن حق تقرير المصير ينطبق على السكان الذين زرعتهم في حزر مالفيناس هو ادعاء يتعارض كل التعارض مع الغاية التي توحّها المجتمع الدولي عند اعتراضه بحق تقرير المصير. وأشار إلى أن التعديلين بهذا المعنى اللذين اقترحهما المملكة المتحدة في عام ١٩٨٥ إدخالهما على قرار الجمعية العامة ذي الصلة قد تم رفضهما. وعلاوة على ذلك، ذكر أن القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠٦٥) حيث أيضاً طرق التزاء، وهو الأرجنتين والمملكة المتحدة، على التماس الحلول السلمية في أسرع وقت ممكن عن طريق المفاوضات الثنائية، مع المراعة الواجبة لأحكام ميثاق الأمم المتحدة والقرار ١٥١٤ (د-١٥١٤) فضلاً عن مصالح السكان، وشدد على أن الجمعية العامة اتخذت ما يربو على ٤٠ قراراً عقب هذا القرار. واختتم كلمته قائلاً إن المملكة المتحدة والأرجنتين بذلك بالفعل جهوداً لتنفيذ القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠٦٥) في الماضي وأن المفاوضات حررت لسنوات عديدة، مع تقديم الطرفين تقاريرهما إلى الأمين العام، غير أن هذه المفاوضات لم تتمحض عن آلية نتائج (انظر A/AC.109/2015/SR.6).

٥٥ - وفي التاريخ نفسه أيضاً، في الجلسة السابعة للجنة الخاصة، أدل بيانيات مثلوا كل من إكوادور، وإندونيسيا، وتونس، وسيراليون، وكوبا، والراقبون عن أوروغواي (أيضا باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبية)، وباراغواي، والبرازيل (أيضا باسم السوق الجنوبي المشتركة)، وبيرو، والسلفادور، وغواتيمالا، وكوستاريكا، وكولومبيا، والمكسيك، وهندوراس، وأدى بعدهم وزير خارجية الأرجنتين بياني (انظر A/AC.109/2015/SR.7).

باء - لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

٥٦ - في ٨ و ١٤ و ١٥ تشرين الأول / أكتوبر ٢٠١٥، وأنشأ مناقشة مسائل إنهاء الاستعمار في اللجنة الرابعة خلال انعقاد الدورة السبعين للجمعية العامة، تناولت وفود كل من الأرجنتين، وإكوادور (أيضا باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)،

وأوروغواي (أيضاً باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبيّة)، وباراغواي (باسم بلدان السوق الجنوبيّة المشتركة)، والبرازيل، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبورو، والسلفادور، وشيلي، وغواتيمالا، وفزويلا (جمهوريّة - البوليفاريّة)، وكوبا، وكوستاريكا، والمكسيك، والمملكة المتحدة، ونيكاراغوا، وهندوراس مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس) (انظر A/C.4/70/SR.2 و A/C.4/70/SR.6).

٥٧ - في ٨ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١٥، أكَّدَ ممثل إكوادور من جديد، متحدثاً باسم جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في جملة أمور أخرى، تأييد الجماعة القوي لحق جمهوريّة الأرجنتين المشروع في النزاع المتعلّق بالسيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبيّة وجزر ساندوبيتش الجنوبيّة والمناطق البحريّة المحيطة بها، وشدَّدَ على الموقف البناء للحكومة الأرجنتينيّة واستعدادها للتوصّل إلى حل للحالة، مستشهداً بالقرار المُتّخذ في قمة الجماعة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وقال ممثل باراغواي، متحدثاً باسم بلدان السوق الجنوبيّة المشتركة، في جملة أمور أخرى، إنَّ التوصّل إلى حل سلمي و دائم لمسألة جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبيّة وجزر ساندوبيتش الجنوبيّة والمناطق البحريّة المحيطة بها، وهي مسألة ذات أهميّة إقليميّة، إنما يتحقّق باستئناف المفاوضات الثنائيّة بين الحكومتين المعنيتين، وإنَّه من المؤسف عدم إحراز تقدّم كبير في تسوية النزاع على مدى السنوات الخمسين التي مضت منذ اعتماد القرار ٢٠٦٥ (د-٢٠). وإضافة إلى ذلك دعا المتحدثان المذكوران أعلاه الأمين العام إلى بذل جهوده مجدداً من أجل الوفاء بعهده المساعي الحميد الذي عهّدت به إلى الجمعيّة العامّة (انظر أيضاً الفقرة ٣٤). وعلاوة على ذلك، قال ممثل أوروغواي، متحدثاً باسم اتحاد أمم أمريكا الجنوبيّة، في جملة أمور أخرى، إنَّ الجوانب التاريخيّة والقانونيّة لمسألة جزر مالفيناس تستبعد أي حل يقوم على مبدأ تقرير المصير، وذلك على نحو ما أقرّ به في قرار الجمعيّة العامّة ٢٠٦٥ (د-٢٠)، وأكَّدَ من جديد فحوى إعلاناتها والإعلان الخاص الذي اعتمدته اتحاد أمم أمريكا الجنوبيّة في الأعوام ٢٠١٢ و ٢٠١٠ و ٢٠١٣ (المزيد من التفاصيل، انظر A/65/812، و A/66/815، و A/67/728، و A/68/856) (انظر أيضاً الفرع الثامن "نظر المنظمات والمنتديات الحكومية الدوليّة في المُسألة").

٥٨ - وفي نفس التاريخ، قال دانييل فيلماس، الوزير الأرجنتيني للشؤون المتصلة بجزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبيّة، وجزر ساندوبيتش الجنوبيّة، والمناطق البحريّة المحيطة بها في حنوب المحيط الهاوادي، إنَّ القرار ١٥١٤ (د-١٥) أوضح أنَّ هناك أكثر من شكل واحد للاستعمار، وأنشاً مبدأ تقرير المصير واحترام السلامنة الإقليميّة، باعتبارهما المبدئين الواجب التطبيق لإنهاء الاستعمار في حالات مختلفة. وصرَّح أيضاً بأنَّ الأرجنتين لا يمكنها قبول

تحريف مبدأ تقرير المصير من أجل تأييد استيلاء بريطانيا على رقعة أرض أرجنتينية. ومضى قوله قائلًا إنَّ سكان الجزر ليسوا ”شعباً“ حاضراً للاستعمار، ولكنهم، بالأحرى، مجموعة من السكان يرجعون إلى أصل بريطاني. وفي حين أنَّ الأرجنتين لا توجد لديها أي رغبة في أن تعمد قسراً إلى إدماج السكان المدنيين في الجزر أو أن تغير جنسيتهم، وأنَّها سوف تحترم حقوقهم الإنسانية وتأخذ مصالحهم في الحسبان، فإنَّها لن تتنازل عن حقوقها التاريخية المشروعة على الأرض من أجلهم أو من أجل المصالح الاستعمارية أو الاقتصادية أو العسكرية للمملكة المتحدة. واختتم حديثه قائلًا إنَّ الوقت قد حان لإجراء حوار صريح ومفتوح بغية استعادة الثقة المتبادلة الضرورية لإحراز تقدم، وفي ذلك الإطار وجهَ من جديد دعوة الأرجنتين إلى المملكة المتحدة لاستئناف المفاوضات الثنائية من أجل إيجاد حل دائم وسلمي للنزاع على السيادة.

٥٩ - وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، صرَّحَ ممثل المملكة المتحدة بأنَّ علاقته حكومته بأقاليمها فيما وراء البحار تتسم بطابع عصري قائم على الشراكة والقيم المشتركة وحق سكان كل إقليم في اختيار أن يبقوا بريطانيين. وصرَّحَ أيضًا بأنَّ الاستفتاء الذي جرى في آذار/مارس عام ٢٠١٣ في جزر فوكلاند عبرَ عن رغبة الأغلبية الكاسحة فيبقاء الإقليم بوصفه إقليماً بريطانياً، مما أظهر التزام حكومته بشراكاتها مع الأقاليم والتزامها بالتنمية في تلك الأقاليم مستقبلاً واستمرار الأمن فيها. (انظر [A/C.4/70/SR.7](#)).

٦٠ - وإضافة إلى ذلك، تحدث ممثل المملكة المتحدة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر، في إطار ممارسة حق الرد، قائلًا إنَّ بلده لا يخامره أدنى شك في سيادته على جزر فوكلاند، وجزر جورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية، والمناطق البحرية التابعة للإقليمين، أو في ما يتعلق بمبدأ وحق سكان جزر فوكلاند في تقرير المصير، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، من أجل أن يقرروا مركزهم السياسي بجريدة ويوافقوا تحقيق تسييرهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأضاف أنه في حين أنَّ الوفد الأرجنتيني أشار إلى وجود دعم على النطاق الدولي لإجراء مفاوضات، بما في ذلك قرارات الأمم المتحدة، فذلك لا يغير التزام الدول باحترام مبدأ تقرير المصير، ولذلك، فلا يمكن إجراء حوار بشأن السيادة ما لم يُؤْدي أهالي جزر فوكلاند رغبتهم فيه. فالاستفتاء الذي أُجري في عام ٢٠١٣ بشأن الجزر، وصوت فيه ٩٩,٨ في المائة من السكان لصالح بقاء الجزر إقليماً تابعاً للمملكة المتحدة في ما وراء البحار، وجَّه رسالةً واضحةً بأنَّ سكان الجزر لا ي يريدون الحوار بشأن السيادة. وما زالت الأرجنتين ترفض تطبيق حقوق الإنسان الأساسية هذه على هؤلاء السكان، وهو ما يتعارض ومبادئ الميثاق.

٦١ - وأفاد الممثل أيضاً بأنَّ المملكة المتحدة لا تقوم بعسكرة المنطقة، فقواتها في جنوب المحيط الأطلسي هي قوات دفاعية وعند مستويات ملائمة، من أجل كفالة الدفاع عن جزر فوكلاند ضد أي تهديد محتمل. وقد حُفِضت هذه القوات إلى حد بعيد مع مضي الوقت، وسوف يواصل بلده إبقاء مستويات القوات قيد الاستعراض في سياق تقييمات منتظمة للتحديات العسكرية التي ظلت قائمة منذ الغزو الأرجنتيني في عام ١٩٨٢.

٦٢ - وعلاوة على ذلك، في ما يتعلق بالتنقيب عن المواد الميدروكربيونية في المنطقة، قال إنه نشاط تجاري مشروع تنظمه تشريعات حكومة جزر فوكلاند، مع التقيد الصارم باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وقال إنَّ قانون الأرجنتين المحلي لا ينطبق على جزر فوكلاند. والشركات الدولية التي تعمل في هذه المناطق تخضع لأنظمة دولية صارمة، ولعمليات تفتيش منتظمة. وهذه العمليات فوائد اقتصادية واسعة النطاق في المنطقة، ويجب أن لا تكون عرضة لعقوبات خارجية غير مشروعة. فاستهداف الأرجنتين للأصول والعاملين في تلك الشركات له دوافع سياسية، وهو محاولة غير مقبولة لممارسة الولاية القضائية خارج أراضيها من دون مسوغ قانوني، لما ينطوي عليه ذلك من تداعيات خطيرة بالنسبة للأعمال التجارية، والتجارة الحرة على الصعيد العالمي. أما الادعاءات بأن التنقيب عن المواد الميدروكربيونية في مياه فوكلاند يمثل إجراءات أحادية الجانب، فهي ادعاءات غير صحيحة؛ فليس هناك من إجراءات أحادية الجانب لها صلة بهذا الأمر سوى تلك التهديدات التي تطلقها حكومة الأرجنتين بسجن العاملين في شركة النفط الذين يمارسون نشاطاً تجارياً مشروعًا. فذلك التدخل غير المشروع وغير المناسب في مبدأ تقرير المصير لسكان جزر فوكلاند وحقهم فيه، المنصوص عليهما في ميثاق الأمم المتحدة، والمعاهدين الخاصين بحقوق الإنسان، هو بمثابة محاولة لفرض حصار اقتصادي.

٦٣ - واختتم حديثه قائلًا إنَّ المملكة المتحدة قد أوضحت أيضاً أنه لم يُطرد أي من السكان الأرجنتينيين من جزر فوكلاند في عام ١٨٣٣. وقد أرسلت حامية عسكرية أرجنتينية إلى هناك في وقت سابق، في محاولة لفرض سيادة الأرجنتين على إقليم خاضع للسيادة البريطانية، ولكن المملكة المتحدة طردت تلك الحامية العسكرية، وقد تم تشجيع السكان المدنيين، الذين سبق أن طلبوا إذناً من بريطانيا بالبقاء هناك على أن يفعلوا ذلك. وفي عام ١٨٣٣، لم تكن الحدود الإقليمية لجمهورية الأرجنتين تشمل النصف الجنوبي الجغرافي لشكلها الحالي، أو أي إقليم في جزر فوكلاند أو أنتاركتيكا أو جزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية. إن مطالبة جمهورية الأرجنتين بالجزر، استناداً إلى مبدأ الإخلال بسلامتها الإقليمية، هي مطالبة لا تقوم على أساس، إذ إن تلك المناطق لم يسبق قط

أن خضعت لإدارة جمهورية الأرجنتين ولا شكلت جزءاً من الإقليم الخاضع لسيادتها (انظر [A/C.4/70/SR.2](#)).

٦٤ - في التاريخ نفسه، وفي إطار ممارسة حق الرد، كرر مثل الأرجنتين التأكيد على أن حزر مالفيناس، وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية، والمناطق البحرية المحيطة بها جزء لا يتجزأ من أراضي الأرجنتين التي تتحلها المملكة المتحدة بشكل غير قانوني. وقال إنَّ الأمم المتحدة أقرت بالتزام القائم في ما يتعلق بالسيادة على تلك المناطق في العديد من قرارات الجمعية العامة، وحثت الطرفين على التعجيل باستئناف المفاوضات بشأن التوصل إلى حل سلمي و دائم، واتخذت اللجنة الخاصة لإنهاء الاستعمار نفس الموقف في مناسبات عديدة. وقال مضيفاً: إنَّ الأرجنتين تأسف لمحاولات المملكة المتحدة إعادة كتابة التاريخ من أجل تغطية التصرفات غير المشروعة التي ارتكبها في عام ١٨٣٣؛ وإن عمليات التشويه هذه تكشف عدم استناد المزاعم السيادية للمملكة المتحدة إلى أي أساس؛ وإنَّه ينبغي أن يعمل ذلك البلد على أساس قانونية وبروح المسؤولية، بالوفاء بالتزامه باستئناف المفاوضات بشأن إيجاد حل عادل ونهائي للنزاع. وقال أيضاً إنه في حين أنَّ المملكة المتحدة تبني موقفها حسراً على مبدأ تقرير المصير، فإنَّ ذلك المبدأ غير قابل للتطبيق في هذه الظروف، وإنَّه في عام ١٩٨٥، رفضت الجمعية العامة بأغلبية ساحقة محاولات المملكة المتحدة إدخال هذا المبدأ في القرار الذي اتخذ بشأن المسألة.

٦٥ - وتابع كلامه قائلاً إنَّ الأرجنتين ترفض ما تشير إليه المملكة المتحدة وحدتها باسم ”استفتاء“ بشأن تقرير المصير على حزر مالفيناس، لأنَّ السكان الحاليين ليسوا شعباً يعاني من نير الاستعمار. وقال إنَّ التصويت الذي أجري في عام ٢٠١٣ م يكن ببساطة سوى ممارسة بريطانية، سُئل فيها مواطنون بريطانيون عما إذا كانوا يرغبون في البقاء بريطانيين.

٦٦ - واستطرد قائلاً إنَّ الأرجنتين ترى أنَّ زعم المملكة المتحدة بأنَّ وجودها العسكري في حزر مالفيناس وجود دفاعي محض قد يتصدّر استبعاد مراقبين مستقلين أي إمكانية لوجود تهديد عسكري من جانب الأرجنتين، ويلاحظه كذلك كون الوجود العسكري لبريطانيا في جنوب المحيط الأطلسي ازداد منذ عام ١٩٨٣. ولذلك تُعتبر مناوراتها العسكرية أ عملاً عدوانية أحادية الجانب في منطقة أعلنت منطقة سلام وتعاون.

٦٧ - وفي ما يتعلق بالموارد الطبيعية، قال الممثل إنَّ مما يؤسف له أنَّ المملكة المتحدة تواصل رفع مستوى توقعات سكان الجزر على أساس الاستغلال غير المشروع لموارد الأرجنتين، في انتهاك للقانون الدولي وفي تحديًّل للمواقف التي أعربت عنها المنظمات الدولية، بما فيها الجمعية العامة، في قرارها ٤٩/٣١، إلى جانب قرارات أخرى. وأكَّد من جديد أنَّ

التدابير القانونية التي اتخذتها الأرجنتين، في إطار ولايتها القضائية، وممارسة حقوقها السيادية بموجب القانون الدولي، هي استجابة للحاجة إلى حماية الموارد المتعددة وغير المتعددة من الاستغلال غير القانوني الذي تقوم به المملكة المتحدة. (انظر A/C.4/70/SR.2).

٦٨ - وعلاوة على ذلك، أكد مثلاً الأرجنتين والمملكة المتحدة من جديد، في إطار ممارسة حق الرد، موقف حكومة كل منهما عدة مرات أثناء مداولات اللجنة الرابعة (انظر A/C.4/70/SR.7 و A/C.4/70/SR.6).

جيم - الإجراء الذي اتخذته الجمعية العامة

٦٩ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٣١٦/٥٨ أن تُبقي البند المعنون ”مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)“ مدرجاً على جدول الأعمال للنظر فيه عند تلقي إخطار بذلك من إحدى الدول الأعضاء. وحتى تاريخ إصدار ورقة العمل هذه لم تتلق الجمعية العامة أي إخطار من هذا القبيل من أي دولة من الدول الأعضاء.